[468] (عن المعلى بن محمد، عن بعض أصحابه) (1). وثالثة: رواها في الخرائج (2)، عن هشام بن الحكم. (عقد وحل) ربما يشكل فيه وغيره مما دل على رؤية المحتضر ما لا يرى غيره، من أنه إن اجتمع شرائط الرؤية من الأمور الثمانية، فيلزم أن يرى غيره أيضا، وإلا فلا يرى هو أيضا. وما يجاب عنه: بأن ما دل على أنه يرى نبينا وأئمتنا صلوات ا عليهم أجمعين، من باب أخبار الاحاد، فلا يعول عليه، لا ينبغي أن يصغى إليه، لظهور بلوغه حد التواتر المعنوي الذي ينبغي القطع بالصدور. وقد يجاب: بأن حضورهم عند المحتضر، إنما هو بالجسد المثالي، لا بالعنصري المادي، ويصح بحسبه الحضور عند جماعة متكثرة. والاختصاص بمكان دون آخر، من خواص أجسام هذا العالم المسمى بالملك والناسوت، وأجساد المثالية إنما تكون في عالم الملكوت، فليس عالمهم، العالم الناسوتي، ليلزم حضورهم في حال واحد شخصي في الزمان الواحد، في الأمكنة المتعددة. وهذا القسم من الحضور، ليس بحسب وضع هذا العالم ومحاذاته، بل عين الشخص المحتضر مثلا ينجذب إلى عالم البرزخ والملكوت، وحينئذ يشاهد أجسادهم الشريفة، ولكن الناس يتوهمون أن مشاهدتهم شمائلهم الشريفة من قبيل المشاهدات المتعارفة في هذا العالم الناسوتي، كلا وحاشا ! ! هذا المعنى

_____ (1) الكافي: 1 / 474 ح 4. (2) لم نجده.
